

المجلس (895) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال اليوم ان ابو عبد الرحمن النسائي رحمه الله تعالى باب من اختص واخذ حقه دون السلطان قال اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن المضرب انس - 00:00:00
عندنا شي بميناء بني ناهيك عن ابي هريرة رضي الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه وقال من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم وفققوا عينه فلا دية له ولا قطار. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب - 00:00:17
وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. يقول رحمه الله باب من اختص دون سلطان يعني ان الاختصاص واقامة الحدود انما تكون للسلطان - 00:00:37
قد جاء بسنة ما يدل على ان بعض ذلك اي الاختصاص يمكن ان يأخذه الانسان بمعنى انه في الوقت الذي يحصل فيه التلبس بالجريمة وبالامر المحرم رخص له بان يعاقب - 00:00:57
ذلك الذي حصلت منه الجناية بالاطلاع على عورته من ثقب الباب او غير ذلك مما يشبهه فان الشارع رخص له في ذلك كما جاءت به الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:23
ومنها هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه وذكرت الدرس الماضي ان ان قبل هذه الترجمة مر حديثان يتعلقان بالموضوع وهما من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وارادته وهمه - 00:01:45
ولم يدخلها ولم يجعلها في هذا الباب لانه لا يطابق الترجمة لان الرسول صلى الله عليه وسلم هو السلطان وهو المشرع وهو الذي يأتي بشرع من الله عز وجل وقد جعل الاحاديث التي فيها التسويغ للناس - 00:02:03
ان ان تحصل منهم المؤاخذه والعقوبة لمن يحصل منه النظر الى بيوتهم لفقر عينه مع ثقب الباب الذي ينظر منه انه اخذ لحقه دون الرجوع الى السلطان لانها آآ مؤاخذه - 00:02:24
في حالة تلبسه بالجريمة وحالة تلبسه بالامر المحرم اورد النسائي حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطلع على قوم على من اطلع على في بيت قوم بغير اذنهم - 00:02:49
في بيت قوم من غير اذنهم ففققوا عينه فلا دية له ولا قصاص هو مثل الذي قبله في قصة الرجل الذي كان ينظر من ثقب في باب النبي صلى الله عليه وسلم. والنبي صلى الله عليه وسلم بصر به فجعل - 00:03:06
يتوخاه معه يريد ان يخرج به عليه مع ثقب ويبقى عينه ولكن ذلك الرجل آآ ابتعد وترك العمل الذي كان يقوم به واخبره النبي صلى الله عليه وسلم بما هم به من انه سيفعل فيه ذلك الفعل لو ثبت وبقي في مكانه ينظر - 00:03:25
الحديث فيه ان من نظر في بيت قوم بغير اذنهم يعني ما كان عندهم علم اما اذا كان عندهم علم بان يكون اه يقوم لهم بعمل ثم حصل منه ان رأى شيئا وهو يقوم بعمله في بيتهم - 00:03:55
فان هذا يختلف عن الذي يأتي ويقصد النظر والاطلاع على العورات دون ان يكونوا على علم به ثم ايضا الذي يكون عندهم ليعمل لهم عملا يحترزون منه ويتنبهون له ويحذرونه لكن مثل هذا الشخص الذي يأتي - 00:04:22
وينظر مع ثقب الباب والناس لا يعرفون عنه شيئا هذا هو الذي اذن في معاقبته في هذه العقوبة وانه لا قصاص عليه ولا دية يعني لا

قصاص ولا دية يعني لا يطالب بقصاص ولا يطالب بدين لانه جنى وعوقب في اثناء جنايته وعوقب في اثناء جنايته - 00:04:47
لكن قال يعني بعض اهل العلم ان هذا لا ليس كل ما يأتي من هذا القبيل ويدعى لان هذا قد حصل انه يسلم وانه يعني يكون كلامه مقبولا لان لانه قد يحصل من بعض الناس ان يعتدي على - 00:05:13

الانسان ثم يريد ان يتخلص من تبع في ذلك بان يقول انه ينظر في بيته قالوا فاذا كان هناك شهود او هناك يعني كانوا حاضرين عند الرجل وهو يقوم بهذا العمل وشهدوا بذلك فهذا هو الذي - 00:05:34
آ لا مجال ذلك الجاني الذي عوقب على جنايته بهذا العمل لا مجال للمطالبة والادعاء بان بان الذي حصل انما هو جناية عليه وانه لم يكن ذلك في حال اطلاعه من - 00:05:53

او شبه ذلك والاسناد كما اخبرنا محمد ابن مثنى محمد ابن مثنى ابو موسى العنزي الملقب بالزمن البصري ثقة اخرجوا اصحاب الكتب الستة وهو شيخ لاصحاب روى عنه مباشرة وبدون واسطة - 00:06:13
المعاد به ان شاء الله. عن معاذ ابن هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي وهو صديق له او هام. اخرج حديثه اصحاب السن ستة ابي عن ابيه هشام ابن ابي عبد الله ثقة اخرج له اصحابه في ستة. قتادة. عن قتادة بنت عامر السدوسي البصري. وهو فقه اخرجه - 00:06:32

ستة. عن النضر بن انس عن النظر ابن انس وهو ثقة اخرجوا اصحابكم في الستة عن بشير ابن نهيي عن بشير ابن نهيي وهو ايضا ثقة اخرجه اصحابك في الستة عن ابي - 00:06:53

ابي هريرة. عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام واكثر اصحابه حديثا على الاطلاق. وآ هذا اسناد مسلسل بالرواة الذين خرج لهم اصحاب الكتب الستة محمد المثنى - 00:07:06

ومحمد ابن جعفر؟ وابوه هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي و وقت يده من زعامة وبشير ابن وعبدالله وابي هريرة وابو هريرة. نعم؟ والنظر ابن انس ابو هريرة سبعة كلهم خرجوا الى مقامك في ستة - 00:07:24

قال اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لو ان امرأ اطلع عليك بغير اذن فحذفته فحذفته ففقت عينه ما كان عليك حرج وقال مرة اخرى - 00:07:50

جناح النسائي حديث ابي هريرة من طريق اخرى وهو مثل الذي قبله يعني في اطلاع الانسان على وهم لا يعرفون عنه شيئا حذفوه بشيء وفقه عينه انه لا جناح عليهم في ذلك لانهم عاقبوه - 00:08:10

وبما يستحق نعم قال اخبرنا محمد ابن منصور محمد ابن منصور الجواز المكي فقه اخرجه النسائي وحده عن سفيان ابن عيينة المكي ثقة اخرجه اصحابه ستة. عن ابي الزناد وهو عبدالرحمن بن وهو عبدالله بن زكوان. ابو الزناد. ثقة. اخرجه اصحابه الستة. عن - 00:08:30

الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز وثقة اخرجه قالوا ستة عن ابي هريرة وقد مر ذكره قال اخانا محمد بن مصعب قال حدثنا هو محمد ابن محمد. محمد ابن محمد ابن مصعب. يعني خطأ ولا يكون نسب الى جده - 00:08:53

لا يعني اسمه في وافق اسم ابيه. اسمه يوافق اسم ابيه. لانه ليس في رجال الكتب الستة من اسمه محمد بن مصعب ولكن فيه محمد ابن محمد ابن مطعم وموجود في صحة الاشراف محمد بن محمد بن مصعب والتقريب فيه محمد بن محمد - 00:09:12

لكن ليس بمحمد مصعب وهو فاسمه يوافق اسم ابيه. اسمه يوافق اسم ابيه نعم في حال تلبس الجريمة مثل اه الصائم مجلس الصائم اذا اعتدى عليه يعني له ان يقابله. قال اخبرنا محمد ابن محمد ابن مصعب قال حدثنا محمد ابن مبارك قال - 00:09:31

فحدثنا عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن كليب عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه كان يصلي فاذا بابن لمروان يمر بين يديه. فدرأه فلم يرجع فضربه. فخرج الغلام يبكي حتى اتى مروان - 00:10:01

فقال مروان لابي سعيد لم ضربت ابن اخيك؟ قال ما ضربته انما ضربت الشيطان. سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول اذا كان احدكم في صلاة فاراد انسان فاراد انسان يمر بين يديه - 00:10:21

فيذرعه ما استطاع فان ابى ان يقاتله فانه شيطان اما ورد النسائي حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه كان يصلي فمر بين يديه رجل او اه ابنه لمروان فجرأه يعني حاول ان يرده فابى واصر على التجاوز فدفعه - [00:10:41](#)

وبقوة او ضربه فصار يبكي وذهب الى مروان فاخبره ولما جاء ابو سعيد اليه قال ما لك او لم ضربت ابن اخيك لم ضربت ابن اخيك؟ قال ما ضربت ما ضربته هنا ما ضربت الشيطان يعني ما ضربته وهو ابن اخي يعني على الهينة التي ينبغي ان - [00:11:08](#)

عليها وانما كان على هيئة يستحق عليها الضرب وقد اذن بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال يعني فليزرعه ما استطاع يعني يحاول ان يرده برفق وبلين. فاذا ما نفع فيه ذلك فليقاتله فان - [00:11:38](#)

شيطان يعني كونه يعني يعزم على هذا الشيء ويصر على ان يتجاوز ولا يرجع ويعدل يعني عن هذا الشيء والمراد بالمقاتلة يندفع بقوة. يعني كونه يدفع بقوة مثل ما حصل من ابي سعيد. يعني حيث يعني - [00:11:58](#)

كزا هو اه دفعه بقوة حتى صار يبكي وهو صغير. يعني يعني يبدو انه صغير فقال ما ما يعني اه ضربته يعني ابن اخي يعني على وهو على الهينة التي لا يستحق عليها - [00:12:18](#)

الضرب وانما ضربته وهو متلبس بعمل آآ وصف صاحبه بانه شيطان وقد اذن لي بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. والمقصود منه ان هذا ضربه. هذا محل شهادة للترجمة. من اخذ حقه دون السلطان - [00:12:38](#)

لانه في الحال يعني متلبس بشيء يستحق ان يجازى عليه ويستحق ان يدفع. نعم قال اخبرنا محمد بن محمد بن موسى. محمد بن محمد بن مصعب صدوق. اخرج ابو داود النسائي. نعم. ابو داود والنسائي. عن محمد بن المبارك. محمد بن - [00:12:58](#)

ابن مبارك ثقة اخرج اصحابه في ستة عن عبد العزيز ابن محمد عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي وهو صدوق اخرج اصحابه القفوان بن سليم عن صفوان بن سليم وهو ثقة اخرج - [00:13:17](#)

عن عطاء ابن يسار المدني ثقة اخرج اصحابك من ستة. عن ابي سعيد. عن ابي سعيد الخدري وفي سعد ابن مالك ابن كنان الخدري وهو مشهور بكنيته ونسبته. كنية ابو سعيد ونسبة الخدري. واسمه سعد بن مالك بن كنان. وهو احد - [00:13:31](#)

سبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابو سعيد وانس وجابر وام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنهم وعن الصحابة اجمعين - [00:13:51](#)

اذا اذا امتنع يعني يدفعه بقوة ولكن اذا تجاوز ما يلحقه خليه يروح يعني يترك صلاته ويروح يضربه؟ يواصل صلاة. لكن يعني يدفع بقوة اذا كان قدامه. وكان على ان يتجاوز لكن اذا فعل يتجاوز خلاص يتركه - [00:14:11](#)

ضربه وهو يعني عازم على التجاوز ما هو راح لحجه لانه يدفعه كذا ويدفعه كذا وهو جاي كذا فضربه بعض اهل العلم يقول استثنى في حالة الزحام لكن الانسان يعني آآ - [00:14:34](#)

ابتعد عن ذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال هذا وبين هذا وهو عليه الصلاة والسلام يعني دائما يحدث الناس في هذا المسجد مرور بين يدي المصلين يعني آآ لا يجوز للانسان ان يفعله. لكن اذا كان هناك ضرورة تلجأ الانسان الى هذا ولم يستطع الانسان - [00:14:54](#)

انه يعني يثبت طريقا اخر. لا سيما اذا كان مضطر الى الخروج. بان يكون يعني بحاجة الى ان يقضي حاجته ولا يستطيع ان ينتظر فاذا فعل في هذه الحالة لا بأس ان شاء الله. قال ما جاء في - [00:15:14](#)

القصاص من المجتبی مما ليس في السنن. تأويل قول الله عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاء جهنم خالدا فيها. قال اخبرنا ابو عبد الرحمن لفظا. قال اخبرنا محمد ابن قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن منصور عن سعيد بن جبیر انه قال امرني عبد الرحمن ابن ابدى ان - [00:15:34](#)

قال ابن عباس رضي الله عنهما عن هاتين الايتين ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فسالته فقال قال لم ينسخها شيء. وعن هذه الاية والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي - [00:16:04](#)

حرم الله الا بالحق. قال نزلت في اهل الشرك. كما ورد النسائي يقول النسائي وهو قوله ما ما جاء في كتاب القصاص من المجتبی

وليس في السنن آ هذه الاحاديث - 00:16:24

او هذه الترجمة التي اورد تحتها تأويل قول الله عز وجل وما يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها آ يفهم منها ان هذا الذي جاء في هذه الترجمة انه ليس في السنن الكبرى وانما هو في - 00:16:44

الذي هو السنن الصغرى التي بين ايدينا. لكن النسخة المطبوعة موجود فيها يعني هذا هذا الباب بهذا الوصف وبهذه الصيغة يعني آ ولا ادري يعني وجه ذلك وايضا مذكور في - 00:17:04

يعني ما ما جاء في القصص من المجتبى. ولات السنن الكبرى. ولا ادري يعني كيف جاءت يعني هل هي نقلت من الصغرى وجعلت للكبرى؟ لان قوله من المجتبى يدل على انها يعني اه ليست اه - 00:17:24

الكبرى لان المجتمع ليس الكبرى وانما هو السنن الصغرى التي اجتديت واختيرت وختصرت من الصغرى من الكبرى. لكن النسخة الموجودة يعني مطبوعة يعني فيها هذا هذا الباب وهذه الاحاديث التي في الباب. ثم ان الاحاديث التي هنا كلها قد مرت في - 00:17:44

في كتاب تحريم الدم كلها قد مرت هناك يعني فليست يعني موجودة يعني آ هنا ولا وجود لها في مكان اخر من الكتاب بل هي موجودة باسانيده موجودة باسانيدها ومتونها في باب او في كتاب تحريم الدم. في كتاب تحريم الدم - 00:18:13

الذي قد مر بنا يعني منذ ايام عديدة ثم الترجمة باب تأويل قول الله عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاه جهنم خالدا فيها تأويل تفسير وقد اورد الاحاديث عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه على ما هو المشهور عن ابن عباس من ان القاتل لا توبة له - 00:18:40

وانا وانه يخلد في النار لكن مشهور عن اهل السنة وعن العلماء سلفا وخلفا ان كل ذنب دون الشرك فهو تحت مشيئة الله عز وجل. ان شاء عفا عنه وان شاء تجاوز عن صاحبه - 00:19:09

لقول الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. وما دون وما دون ذلك يدخل فيه قتل النفس ومما يدل على هذا ما ثبت في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة الاسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين تسعة وتسعين نفسا - 00:19:36

ثم اكمل المئة بحث عن توبة وهل له من توبة؟ وامر بان يرجع وان له توبة وان يذهب الى تلك البلدة الفلانية ويكون فيها فذهب الحديث مشهور وهو يدل على ان القاتل له توبة. واذا كان هذا في الامم السابقة الذين - 00:19:58

يعني هذه الامة الامة خفف عنها ما كان على تلك الامم السابقة من الاثار والالغال ومن الامور الشاقة التي خفف الله عن هذه الامة وقد ثبت هذا وقد جاء في حق الامم السابقة فاذا هذه الامة من باب اولي - 00:20:29

بان تكون آ لها توبة اذا وجد منها القتل. لا سيما وعموم قول الله عز وجل ان الله لا يغفر ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يدخل فيه كل شيء سوى السر. كل شيء سوى الشرك يدخل فيه - 00:20:49

والعلماء حملوا ما جاء في حديث ابن عباس وما جاء في ما جاء في الاية الكريمة انما هو على التغليط وعلى بيان الخطورة وان الامر ليس بالهين وان هذه عقوبته - 00:21:08

ان شاء الله معاقبته عقوبته ان شاء الله ومعاقبته لكنه لا يخلد في النار اذا ادخلها له على ما حصل من الجنائيات ويبقى فيها ابد الابد كما يبقى فيها الكفار بل اذا دخلها لابد - 00:21:26

ان يخرج منها لانه لا يبقى في النار ابد الابد الا الكفار الذين هم اهل النار. والذين لا سبيل لهم الى الخروج عنها اما من كان غير مشرك بالله عز وجل وذنبه آ ذنب دون شرك فان امره الى الله عز وجل - 00:21:46

ان شاء عفا عنه وتجاوز وان شاء عذبه ولكنه اذا عذبه لا يخلده في النار ابدا الى غير نهاية بل يمكث فيها المدة الطويلة التي شاء الله تعالى ان ينفذها ثم يخرج منها ويدخل الجنة - 00:22:06

ابن عباس رضي الله عنه سئل عن هاتين الايتين هذه الاية التي في سورة النساء ومن يقوم متعمدا فقال ان هذه الاية نزلت في اخر ما نزل ولم يمسحها شيء. واذا فهي محكمة. واما قول الله عز وجل والذين اه لا يدعون مع الله - 00:22:26

آخر ولكن النفس الذي حرمه الله الا بالحق ولا يجوز. فانها نزلت في اهل الشرك. انها نزلت في اهل الشرك يعني اذا حصل فمنهم هذه الامور في حال شركهم حصل منهم الشرك والقتل والزنا ثم تابوا ودخلوا في الاسلام - [00:22:46](#)
وتابوا من تلك الذنوب فان الله تعالى يتوب عليهم. فان الله تعالى يتوب عليهم. وآ لا شك ان القتل خطير قتل النفس بغير حق امر خطير وصاحبه يستحق العقوبة اذا لم يتجاوز الله عنه - [00:23:06](#)

ولكن الحق هو ما ذهب اليه جمهور العلماء من ان القاتل له توبة وان امره الى الله عز وجل وذنبه دون الشرك وكل ذنب دون شرك وهو بمشيئة الله عز وجل ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه وان شاء تجاوز عنه - [00:23:26](#)
نقول اخبرنا ابو عبدالرحمن لفظا. هذا هذا الذي يقوله الراوي عن النسائي. ابو عبد الرحمن هو النسائي. والذي نعم؟ ابو عبد الرحمن. ابو عبدالرحمن هو النسائي. ابو عبدالرحمن هو النتائج. والذي يروي عنه هذه النسخة - [00:23:58](#)
او هذه الرواية للنسخة هو ابن سني. فاذا الذي يقول هذا هو ابن سني وقوله لفظا يعني معناه من كلامه ومن قراءته هو وتحديثه هو ومن المعلوم ان ان كلمة اخبرنا بان غالبا تستعمل فيما قرأ على الشيخ وهو يسمع - [00:24:18](#)
فيما قرأ على الشيخ وهو يسمع وحدثنا تستعمل فيما اذا سمع من لفظ الشيخ الشيخ يحدث ويتكلم. اما اذا قرأ عليه الذي هو العرض فانه يعبر عنه باخبرنا هذا هو الغالب - [00:24:47](#)

في الاستعمال ويجوز استعمال يعني اخبرنا فيما سمع لفظا وهنا قال لفظا اخبرنا ابو عبد الرحمن لفظا يعني من كلامه وليس من قراءة شخص عليه عن محمد المثنى مر ذكره عن محمد عن محمد هو ابن جعفر البصري الملقب غندر - [00:25:07](#)
وهي لقبه ثقة اخرجه اصحابه عن شعبة ابن حجاج الواسطي ثم البصري وثقة وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. المنصور. عن منصور ابن المعتمر الكوفي. ثقة اخرجه اصحابه الستة - [00:25:37](#)
عن ابن عباس عن سعيد بن جبيرة عن سعيد بن جبيرة وهو ثقة فقيه اخرجه اصحابك في ستة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما آ عبد الله بن عباس بن عبد - [00:25:57](#)

ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادي له الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبرنا ازهر بن جميل قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة انه قال - [00:26:10](#)

اهل الكوفة في هذه الاية ومن يقتل مؤمنا متعمدا ورحلت الى ابن عباس فسألته فقال نزلت في اخر ما انزلت وما نسخها شيء. كما ورد النسائي حديث او اثر ابن عباس رضي الله تعالى عنه. وهو مثل الذي قبله - [00:26:30](#)
ازهر من جميل صدوق اخرجه البخاري والنسائي. الطالب بن الحارث. ها؟ عن خالد بن الحارث البصري ثقة اخرجه اصحابه اكتب ستة عن شعبة عن المغيرة ابن النعمان عن شعبة وقد مر ذكرهم وغيرها من النعمان ثقة اخرجه اصحاب كثر الستة الا ابن ماجة - [00:26:50](#)

سعيد بن جبيرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وقد مر ذكرهما؟ قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن جريج قال ولن يقاتل ابن ابي بزة عن سعيد ابن جبيرة انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما هل لمن قتل مؤمنا متعمدا - [00:27:10](#)
من توبة؟ قال لا وقرأت عليه الاية التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق قال هذه اية مكية نسختها اية مدنية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم - [00:27:30](#)

وهذا مثل الذي قبله. نعم. قال اخبرنا عمرو بن علي. اخبرنا عمرو بن علي الفلاس. ثقة اخرج باصحابك في الستة بل هو شيخ لاصحابك من يحيى ان يحيى ابن سعيد الخطان البصري ثقة اخرجه اصحابه عن ابن جريير عن ابن جريير عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريير - [00:27:50](#)

ثقة فقير يرسل ويدلس وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن القاتم ابن ابي بزة وهو ثقة اخرجه اصحاب كفر ستة سعيد بن جبيرة عن ابن عمر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وقد مر ذكرهما قال اخبرنا قتیب قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن -

عمال الدهني عن سال ابن ابي الجعد ان ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن قتل مؤمنا متعمدا ثم تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى. فقال ابن عباس واني له التوبة؟ سمعت نبيكم صلى الله عليه واله وسلم - [00:28:31](#)

فيقول يجيء متعلقا بالقاتل تشخب اوداجه دما. يقول سل هذا فيما قتلتني. ثم قال والله لقد انزلها وما نسخها. ثم ورد النسائي الحديث عن ابن عباس من طريق اخرى وهو مثل ما تقدم - [00:28:51](#)

والله اخوانا قتيبة. قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني. ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن سفيان عن سفيان بن عيينة ثقة العمار الذهني العمار ابن معاوية الدهني وهو صدوق اخرج حديثه مسلم واصحابه الاربعة - [00:29:11](#)

عن سعد ابن ابي الجعد عن سالم ابن ابي الجعد وهو وهو ثقة يرسل كثيرا اخرج حديث اصحاب السن ستة عن ابن عباس عن ابن عباس وقد مر فما ثبت رجوع ابن عباس عن هذا؟ والله قيل قيل انه رجع ما ادري احد الاخوان سبق انه ذكر لنا انه - [00:29:31](#)

يعني موضع رجع فيه ما ادري لا اتذكر منه ولا ادري ايش الموضع الذي ذكر ذلك فيه في اي مكانك الى اي مكان؟ ها في اي رقم؟ على كل ابحثوا عنه واخبرونا بالرقم - [00:29:53](#)

هو هو قيل انه رجع لكن يعني نص على هذا هو الذي نحتاج اليه. هذا يقول ان البخاري روى عن ابن عباس رجوعه في الادب المفرد ذكر المكان؟ لا. ينبغي ان يذكر لنا المكان. يعني في احوال على ولدكم. حالا؟ على ولدكم - [00:30:22](#)

الشيخ عبد الرزاق ايوه لانه يشرح الادب المفرد يقول في الدرس معه ما دام انه في الاذن المفرد فينبغي ان الشخص الذي وقد مر به ان يبحث عنه ويدلنا عليه. ها - [00:30:47](#)

الوالدة قال اني وهو قاتل هو قاتل؟ ايه على كل يعني ينبغي انه يعني بل يؤتى باللفظ اقول يعني الذي يعني رأى هذا يأتي باللفظ ونراه ان شاء الله. نعم - [00:31:07](#)

اذا كيف تأويل هذه الآية؟ اي جزاؤه جهنم خالدا فيها. هذا هو كما قلنا يعني اذا كان شاء الله ان يجازيه يجازيه لكنه لا يخلد لا يخلد آ الخلود لان الخلود نسبي. لان الخلود يكون نسبيا يعني - [00:31:47](#)

ما يكون يعني الخلود يعني كله على طريقة واحدة. يعني فخلود الكفار هو الخلود الذي لا نهاية له. والخلود الذي يعني هو كناية عن البقاء الطويل يعني يكون دون ذلك. والخروج يكون نسبي - [00:32:07](#)

ان شاء الله معاقبة ويخلده خلود مسلم. قال حدثنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال حاء واخبرنا محمد بن - [00:32:27](#)

الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله انه قال الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور. وما ورد النسائي حديث انس بن مالك - [00:32:47](#)

رضي الله عنه وفي ذكر بعض الكبائر ومنها الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور وكل هذه من الكبائر والمقصود من ايراد الحديث هنا هو قتل النفس. المقصود منه قتل النفس. لانه هو الذي - [00:33:07](#)

يعني اه يتفق مع الاحاديث السابقة التي جاءت يعني في هذه هذه الترجمة وان اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. اسحاق ابن ابراهيم من مغل ابن رافوية الحنظلي المروزي. ثقة اخرجه اصحاب كتاب الستة لابن ماجة. عن النظر ابن ثومية - [00:33:27](#)

عن النظر بن شوبير وهو ثقة اخرجه اصحاب كثير ستة عن شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر عن شعبة مر ذكره عبيد الله بن ابي بكر آ وهو ثقة - [00:33:51](#)

اخرج له اصحاب الكتب الستة عن انس. نعم. عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله. صلى الله عليه وسلم واحد العباد اله الاربعة. واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي - [00:34:01](#)

صلى الله عليه وسلم. واخبرنا محمد بن عبد الاعلى. ثم قال حاء وهي للتحويل من اسناد الى اجناد. محمد ابن ابي ابن الاعلى هو ثقة اخرجه حديث مسلم وابو داود في القدر والترمذي والنسائي وابن ماجة. عن خالد عن شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس. وقد

مر ذكرهم قال اخبرنا عبدة بن عبد الرحيم قال اخبرنا ابن ثمين قال حدثنا شعبة قال حدثنا فراق قال سمعت الشعبي عن عبد بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل - 00:34:34 واليمين الغموس. ثم ورد النسائي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما. وهو مثل الذي قبله الا انه بدل قول الزور اليمين الغموس واليمين غاموسي اليمين الفاجرة الكاذبة وقيل لها غموس بانها تغمس صاحبها بالاثم - 00:34:54 قال اخبرنا عبدة بن عبد الرحيم عبدة بن عبد الرحيم هو صدوق نعم خالد المفرد والنسائي صدوقنا في حديث البخاري المفرد والنسائي عن ابن جميل عن شعبة عن فراس. عن ابن جميل عن شعبة وقد مر ذكرهما وفراس وابن يحيى وهو صدوق ربما وهم -

صدوق ربما اخرجه اصحابه الستة. عن الشعبي. عن الشعبي عامر بن شرافيل. الشعبي ثقة. فقيه اخرجه اصحاب السنة الستة عن عبد الله ابن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما وهو احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين هم عبد الله بن عمر وعبد الله بن - 00:35:35

وعبد الوهاب بن الزبير وعبد الله ابن عمر قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا اسحاق الازرق عن الفضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه - 00:35:55

قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن. ثم ورد النسائي حديث ابن عباس - 00:36:11

حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لا يزنان حين يزني وهو من ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يقتل ولا يسبق وهو مؤمن ولا يسوقه مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن. والمقصود منه قوله ولا يقتله مؤمن. يعني في المقصود من - 00:36:31 من ارادة تحت الترجمة والحديث يعني من احاديث الوعيد وفيه بيان خطورة يعني هذه الامور التي اه آآ وصف صاحبها بانه غير مؤمن والمقصود من ذلك انه ليس بمؤمن الايمان الكامل عنده ايمان ناقص - 00:36:51

عنده ايمان ناقص وهو من جملة المسلمين الا انه ارتكب معصية يستحق عليها الاثم ان لم يتجاوز الله عز وجل عنه ويعفو عنه المقصود ان ان اهل السنة والجماعة يعتبرون صاحب الكبيرة مو من ناقص الايمان مؤمن ناقص الايمان - 00:37:11 فالنفي هنا ليس لاصل الايمان وانه من الكفار. وانما لانه حصل في ايمانه نقص ولو كان عنده الايمان الكامل ما اقدم على معصية الله عز وجل والوقوع في هذه الجرائم وفي هذه الامور الكبيرة - 00:37:37

العظيمة واهل السنة والجماعة يعني اه مرتكبي الكبيرة عندهم حكمه او الاسم الذي يطلق عليه في الدنيا انه مؤمن ناقص الايمان واما في الآخرة فامر به الى الله عز وجل ان شاء عذبه وان شاء تجاوز عنه - 00:38:01

واهل السنة والجماعة وسط في ذلك بين المرجنة وبين الخوارج والمعتزلة. المرجنة الذين قالوا عن مرتكب الكبيرة انه مؤمن كامل الايمان وعندهم الناس كلهم سوى في الايمان. والايمان لا يزيد ولا ينقص. بل عندهم ان كل من دخل في الاسلام - 00:38:24 وهو مؤمن كامل الايمان. لا يفرق بين اتقى الناس وبين افجر الناس. ويقولون لا يضرهم على الايمان ذنب كما لا ينفع الكفر طاعة يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة - 00:38:50

فمرتكب الكبائر يقال له مؤمن للايمان. وهؤلاء فرطوا هذا تفريط واهمال وضياع وانفلات وتحلل وان الانسان يفعل كل شيء ويعتبر نفسه في القمة هذا طرفا فيه التفريط. ويقابل هذا الطرف طرف اخر فيه الافراغ. وهو ان مرتكب الكبيرة - 00:39:07 ليس من المؤمنين لست بمسلم. خرج من الاسلام كفر وهذا قول الخوارج مرتكب الكبيرة كافر خرج من الايمان وليس من المؤمنين بل هو كافر من جملة الكفار وهو خالد مخلل في النار - 00:39:38

يعني الاسم اللي يطلق عليه في الدنيا انه كافر وحكمه في الآخرة انه خادم وخالد في النار كالكفار تماما لا فرق بينه وبين الكفار المعتزلة متفقون مع الخوارج لانه خادم مخلل في النار. ولكنهم قالوا عن الاسم الذي يطلق عليه في الدنيا انه - 00:40:03

في منزلة بين بين منزلتين خرج من الايمان ولم ينقص بالكفر. ولكنهم متفقون على انه ليس بمؤمن. وانه لا يوصف انه مؤمن بل هو خارج من الايمان وخارج من الاسلام وخارج من الاسلام هذا طرف الافراط - [00:40:23](#)

والغلو والتجاوز المرجئة قالوا مؤمن كامل الايمان والمعتزلة والخوارج قالوا خلدوا مخلصين في النار وقالوا انه خرج من الايمان وانه ليس بمؤمن واهل السنة والجماعة توفقوا فقالوا مؤمن ناقص الايمان - [00:40:43](#)

قالوا مؤمن فهم وسط بين الطرفين. وكما يقول الخطابي رحمة الله عليه ولا تغلوا في شيء من الامر الى طرفي قصر الامور ذميمة. ولا تغلوا في شيء من الامر واقتصد كلا طرفي قصد الامور اذا يعني الطرفان اللذان - [00:41:05](#)

وهما الحق مذمومان. الطرفان اللذان توسطهما الحق مذمومان اه قالوا عنه مؤمن مؤمن ناقص الايمان. فلم يسلبوه فلم يعطوه الاسم المطلق. كما اعطته المرجئة وما سلبوه مطلق الاثم كما سلبته اياه الخوارج والمعتزلة. بل اعطوه ايمانا - [00:41:25](#)

الناقصة وقالوا مؤمن بايمانه ناقص فاسق بكبيرته مؤمن بايمانه فاسق ناقص الايمان ويجتمع فيه محبة وبغض يحب على ما عنده من الايمان ويبغض على ما عنده من الفسوق والعقيان قالوا ومن امثلة ذلك بان يكون الشخص يجتمع فيه حب وبغض - [00:41:56](#)

قول الشاعر الشيب كره وكره ان افارقه فاعجب لشيء على البغضاء محبوب الشيب كرها اذا قرن بالشباب ما هو مرغوبهم الشيخ اذا نسب الى الشباب وقورن بالشباب يعني ما يصير مرغوب فيه مكروه عند الناس - [00:42:26](#)

لكن اذا امر لما بعده الموت صار محبوبا ومرغوبا فيه لان الموت يعني لا يريده احد الشيب كره وكره ان يفارقه يعني مع كونه يعني ليس كالشباب ولكنه يحب البقاء عليه ولا يحصل له الموت - [00:42:46](#)

وكها ثم قال فاعجب لشيء على البغضاء محبوب. وكذلك المؤمن العاصي يعني يكون عنده محبة وولاية وعداوة يحب على ما عنده من الايمان ويبغض على ما عنده من الفسوق والعطيان - [00:43:07](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نعم قال اخبرنا عبد الرحمن ابن محمد عبد الرحمن ابن محمد ابن سلام صدوق اخرج حديثه لا بأس به هو بمعنى الصدوق. اخرج حديثه ابو داود والنسائي. ابو داود والنسائي. عن اسحاق الازرق. عن اسحاق ابن يوسف الازرق وهو فقه اخرج اصحابه ستة - [00:43:27](#)

عن الفضيل بن غزوان. عن الفضيل بن غزوان هو ثقة اخرج ستة. عن عكرمة؟ عن عكرمة مولى ابن عباس ستة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وقد مر ذكره والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:43:51](#)